اسماء
خارص
٢٠٢٥/٥/١٤

١٢٧٩

جامعة القاهرة

كلية الحقوق

الدراسات العليا

قسم القانون التجاري

التنظيم القانوني لتعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون التجاري

إعداد الباحث

تامر راتب توفيق مصطفى

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/ ناجي عبد المؤمن — **رئيساً**

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق- جامعة عين شمس

أ.د/ سامي عبد الباقي أبو صالح — **مشرفاً**

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق - جامعة القاهرة — **وعضواً**

أ.د/ أحمد فاروق الوشاحي

أستاذ القانون التجاري ورئيس قسم الدراسة القانونية باللغة الإنجليزية- كلية الحقوق - جامعة القاهرة — **عضواً**

٢٠١٣

جامعة القاهرة

كلية الحقوق

الدراسات العليا

قسم القانون التجاري

التنظيم القانوني لتعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون التجاري

إعداد الباحث

تامر راتب توفيق مصطفى

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/ ناجي عبد المؤمن — **رئيساً**

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق- جامعة عين شمس

أ.د/ سامي عبد الباقي أبو صالح — **مشرفاً**

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري- كلية الحقوق - جامعة القاهرة — **وعضواً**

أ.د/ أحمد فاروق الوشاحي

أستاذ القانون التجاري ورئيس قسم الدراسة القانونية باللغة الإنجليزية- كلية الحقوق - جامعة القاهرة — **عضواً**

٢٠

T05-01795

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا
عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾

صدق الله العظيم

البقرة: ٣٢

إهداء

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار ..إلى من علمني العطاء بدون إنتظار ..إلى من أحمل إسمه بكل إفتخار ..أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثماراً قد حان قطافها بعد طول إنتظار وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد .. **أبي الغالي**

إلى من فارق جسدها الحياة وحلقت روحها إلى السماء ..إلى من لم أرى في الكون مثيلها في الحب والحنان..إلى من أفتقدها منذ الصغر وعانيت بفقدها أشد عناء..أعلم أن كل حرف مما كتبت لن تقرأيه لأنك في عالم آخر غير عالمنا ولكن أتمنى من الله أن أكون قد أوفيت بقطرة من بحرك العظيم .. **روح أمي الطاهرة**

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله ..إلى من آثروني على أنفسهم ..إلى من مشيتم على الشوك لتمهدوا لي طريقي في النجاح..لن أطيل الكلام عنكم فأنتم جواهر تمشي على قدمين مرصعة بالذهب والألماس .. **إخوتي الأعزاء**

إلى القلوب الناصعة بالبياض ..إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس البريئة ..إلى رياحين حياتي..فأنتم لدي أجمل من الكون وما فيه .. **أخواتي الأعزاء**

إلى من كانوا في ظهري كحد السكيني وكانوا سهماً في صدر من يعاديني ..إلى من كان وفاؤهم وإخلاصهم يحييني..إلى من سأفتقدهم وأتمنى أن يفتقدوني ..إلى من أتمنى أن أذكرهم إذا ذكروني..أرجو من الله أن يوفقكم كما وفقني .. **أصدقائي الأعزاء**

شكر وتقدير

الحمد لله ذو الفضل والمنن، الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان مالم يعلم وزاده علماً ببعث سيد الخلق والأمم المعلم الأول سيدنا محمد وعلى آلة وصحبه أجمعين .

الشكر لله سبحانه وتعالى على ما وهبني من صبر وتوفيق تخطيت بهما الكثير من الصعاب التي واجهتني في سبيل إتمام هذه الرسالة ، وإن كنت قد وفقت فيما قصدت إليه فلله الحمد والشكر وإن كنت قد أخطأت فإن الله هو الغفور الرحيم، لذا لا أستطيع إلا أن أرد الفضل لذوي الفضل الذين كانت لهم أيادي كريمة وجهود سخية استطعت من خلالها إتمام هذه الرسالة.

وبعد، فإنه ليشرفني اليوم أن أقف أمام صفوة من الأساتذة العظماء والعلماء والفقهاء يعتبرون هم المرجعية القانونية في دولة عظيمة بل وفي العالم العربي أجمع، أساتذة كرام أجلاء أصحاب فضل على الكثيرين وواجب علينا أن لا ننسى فضلهم علينا، فهم من قاموا بإرشادنا إلى الطريق الصحيح وقدموا لنا الكثير من علمهم ووقتهم . وعرفاناً منا بجميلهم فإنني أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والعرفان والامتنان إلى سيادتهم رغم أن الكلمات لا تكفي لإعطائهم حقهم فهم منارة العلم التي منها نستقي، وهم علماء في الفقه والقانون وقد بلغو من العلم مبلغ عظيم لذلك أرجو من الله عز وجل أن يجزيهم عني خير الجزاء، وأن يحفظهم بحفظه ويمدهم بدوام الصحة والعافية وأن يزيدهم علماً.

وإنه ليشرفني اليوم أن أتوجه بخالص الشكر وعظيم التقدير والامتنان إلى **الأستاذ الدكتور ناجي عبد المؤمن أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري في كلية الحقوق- جامعة عين شمس**، والذي تشرفت بقبوله مناقشة رسالتي ورئاسة

الحكم عليها، شاكراً له تكبده عناء قراءتها وتصحيح أخطائها رغم كثرة مشاغله، فجزاه الله عني وعن طلاب علمه خير الجزاء وأدامه الله منارة علم تنهل منها الأجيال ومتعة بموفور الصحة وكامل العافية .

كما ويشرفني أن أتقدم بخالص شكري وامتناني وتقديري **لأستاذي الفاضل الدكتور سامي عبد الباقي أبو صالح أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري في كلية الحقوق - جامعة القاهرة**، لتفضله بقبول الإشراف على رسالتي، والذي وهبني صادق جهده وغالي وقته ومساعدته الصادقة وتوجيهاته الأمينة، فلم يبخل علي قط من علمه الغزير ولم يتردد يوماً في تسخير خبراته دعماً للبحث العلمي، فقد أعطاني من وقته وتعليماته وعلمه الثمين ما يجعلني أفخر بأن أطلب العلم على يده، فجزاه الله عني وعن طلاب علمه خير الجزاء وأسأل المولى عز وجل أن يحفظه ويبارك في صحته ويديمه لنا ولكل طلاب العلم مربياً فاضلاً وظلاً واقياً ومرجعاً علمياً معتمداً نثق فيه تمام الثقة ونوليه كل الاعتزاز.

كما وأتقدم بخالص الشكر والعرفان وعظيم الامتنان إلى **الأستاذ الدكتور أحمد فاروق وشاحي أستاذ القانون التجاري ورئيس قسم الدراسة القانونية باللغة الإنجليزية في كلية الحقوق- جامعة القاهرة**، والذي تكرم بقبول مناقشة رسالتي هذه والحكم عليها وتصحيح ما بها من أخطاء، فمنحني من علمه الوفير وأرشدني لما فيه حسن المسير، أسال الله تعالى أن يجازيه عني وأن يمد في عمره ويحفظه ليبقى منارة علم ومصدر معرفة .

وفي الختام أسأل الله أن ينفعني بنصح أساتذتي وتوجيهاتهم وأن يجعل ذلك سراجاً يضئ لي طريق الحق والخير، ويفتح أمامي آفاق المستقبل لمواكبة ركب العلم .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المرسلين.

مقدمة

عرفت البنوك لأول مرة في العصور الوسطى، حيث كانت تقتصر على تجارة النقود والقيام بعمليات الصرف. وبعد فترة بدأت البنوك تتلقى أموال التجار الذين يخشون عليها من الضياع والسرقة وتكفل لهم الأمان وحرية سحبها في أي وقت، ومع تضخم الودائع لدى البنوك إتجهت إلى إقراضها لمن يحتاج إليها حتى لا تبقى مجمدة بعد أن لوحظ أن عمليات السحب أقل بكثير من عمليات الإيداع، وعلى هذا النحو برزت وظيفة البنوك كوسيط في توزيع الإئتمان فهي من ناحية تتلقى الودائع ومن ناحية أخرى تقوم بإقراضها. ومن هنا يظهر الإرتباط بين الإيداع والإئتمان، فعمليات الإئتمان تفترض مسبقاً وجود عمليات إيداع، وعمليات الإيداع تفترض مسبقاً وجود حساب مصرفي، فالحساب المصرفي هنا يلعب دوره في عمليات الإيداع والإقتراض.

والحسابات المصرفية مهما كان نوعها تلعب دوراً هاماً في ميدان النشاط الإقتصادي، فالحساب المصرفي وإن كان وسيلة خاصة لجذب العملاء فإن له دوراً قانونياً بالغ الأهمية فهو أولاً وسيلة لإثبات الديون الناشئة عن العمليات المصرفية التي تتم بين البنك وعميله، وثانياً هو وسيلة قانونية لتسوية هذه الديون عن طريق المقاصة بين مفردات الحساب المدونة في جانبيه الدائن والمدين وتحديد رصيد الحساب الذي قد يكون دائناً لصالح البنك أو لصالح العميل، وأخيراً فهو وسيلة لتسوية الديون مع الغير عن طريق مايسمى بالتحويل المصرفي أو إصدار الشيكات.

ولما كان ذلك كذلك، فإن للعميل سواء كان شخصاً طبيعياً أم إعتبارياً أن يبادر إلى فتح حسابات مصرفية لتسوية العمليات التي تتم بينه وبين البنك، أو بينه وبين الغير، فللعميل الحرية في فتح ما يشاء من الحسابات المصرفية. وهذه الحسابات المصرفية التى يطلب العميل فتحها من البنك قد تتنوع حيث أن لكل عميل مبرراته وأهدافه من وراء تنوع هذه الحسابات، فقد يقوم العميل بفتح حسابين له أحدهما حساب وديعة وآخر حساب جاري مثلاً، وهذا التنوع في الحسابات قد يدفعه الى فتح عدة حسابات مصرفية سواء في بنك واحد أو في عدة بنوك.

أولاً : أهمية البحث :

تتمثل أهمية البحث فيما يلي:-

١- ترجع أهمية تناول موضوع تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد إلى قلة الدراسات السابقة بل ندرتها في هذا الخصوص، فمعظم من تناول هذا الموضوع تناوله على إستحياء دون تفصيل وجاء على شكل دراسات مختصرة، بل وكثير من هذه الدراسات أشارت إلى الموضوع مجرد إشارة أو مرت عليه مرور الكرام بل ولم تتجاوز الدراسات السابقة في كل ذلك بضع وريقات رغم أهميته العلمية والعملية. ولهذا رأى الباحث أن يفرد لهذا الموضوع دراسة مستقلة يتناول فيه هذا الموضوع من مختلف جوانبه والوقوف على حيثياته و تفاصيله والمشاكل التي يمكن أن يثيرها.

٢- بالرغم من أن هذا النوع من الحسابات " تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد " قد تعرض إليه المشرع المصري في قانون التجارة المصري رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩م وتحديداً في المادة (٣٠٧) منه، إلا أن الملاحظ أن ما جاء به المشرع المصري لم يكن كافياً لتغطية هذا النوع من الحسابات كما فعل في الحساب الجاري، حيث أن كل ما ذكر في هذا الخصوص هو نص مادة وحيد في قانون التجارة المصري، في حين أن قانون التجارة الأردني رقم ١٢ لسنة ١٩٦٦م والمطبق في الضفة الغربية، وقانون المصارف الفلسطيني الصادر بالقرار رقم ٩ لسنة ٢٠١٠م، وأيضاً كذلك قانون البنوك الأردني رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٠م قد جاؤا خالين من ذكر أي نص يتعلق بهذا الخصوص كما فعل المشرع المصري، الأمر الذي دفعنا لدراسة هذا الموضوع من كافة جوانبه ودراسته دراسة وافية وبتحليل أعمق.

٣- يشكل موضوع تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد محل نقد من جانب الفقه، وهذا النقد لم يكن بسبب الموضوع في حد ذاته وإنما بسبب إعتراف المشرع المصري لهذا النوع من الحسابات بمبدأ الإستقلال، أي بمعنى إستقلال كل حساب عن الآخر في حال ما إذا تعددت الحسابات المصرفية لذات العميل، إذ يرى الفقه أن ذلك يشكل خروجاً على مبدأ وحدة الذمة المالية المنصوص عليه في القانون المصري ولكن مع إنتقاد الفقه لذلك إلا أن

المشرع قد قننه في قانون التجارة المصري، الأمر الذي دفعنا إلى دراسة هذا الموضوع دراسة تفصيلية لتبيان سبب إنتقاد الفقه لمبدأ إستقلال الحسابات المصرفية في حال تعددها لعميل واحد.

ثانياً : محددات البحث :

إن موضوع تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد هو موضوع غير متشعب، وبالتالي فإننا عندما تناولنا هذا الموضوع تطرقنا إلى ما نص عليه المشرع المصري في المادة (٣٠٧) من قانون التجارة المصري رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩م والذي هو محور دراستنا لبيان ملامح هذا النوع من الحسابات ومختلف جوانبه وتمييزه عن الصورة المقابلة التي قد يتعدد فيها الأشخاص في حساب واحد.

وبإعتبار أن الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد تعتبر أحد أنوع الحسابات المصرفية والتي تقوم بفتحها البنوك لعملائها، فإنه يقع على عاتق البنوك إلتزام هام يتمثل في المحافظة على سرية هذه الحسابات والتي نص عليها المشرع المصري في المواد (٩٧-١٠١) من قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣م، وبالتالي فقد قمنا بتطبيق هذا الإلتزام العام الذي ينطبق على كل الحسابات المصرفية وكل ما يتعلق بمعاملات العميل مع البنك على موضوعنا "تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد" والذي هو محور دراستنا.

ثالثاً : منهج البحث :

فرضت طبيعة البحث وخصوصيته إتباع المنهج التحليلي المقارن، وذلك لأن هذا المنهج هو الأقرب والأكثر إتساماً مع طبيعة الموضوع قيد البحث، فهو يجمع ما بين تحليل النصوص القانونية والوقوف على تفصيلاتها وحيثياتها ووضع الإفتراضات والإجابة عليها خلال دراستنا للبحث. وفي الوقت نفسه إعتمد الباحث على المنهج المقارن أيضاً لإعطاء رؤية شاملة لموضوع البحث في بعض المدارس القانونية وبالأخص في القانون المصري والأردني وكذلك الفلسطيني، وذلك لتصبح الصورة أوضح وبالتالي معرفة ما ورد في هذه القوانين فيما يتعلق بموضوع بحثنا.

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١
المبحث التمهيدي: ماهية الحسابات المصرفية والقواعد العامة التي تحكم الحسابات المصرفية	٦
المطلب الأول : ماهية الحسابات المصرفية	٨
أولاً : تعريف الحسابات المصرفية	٨
ثانياً : خصائص الحسابات المصرفية	١٢
ثالثاً : صور الحسابات المصرفية	١٦
المطلب الثاني : القواعد العامة التي تحكم الحسابات المصرفية	٢٤
أولاً : فتح الحساب المصرفي	٢٤
ثانياً : تشغيل الحساب المصرفي	٣٤
ثالثاً : قفل الحساب المصرفي	٣٩
الفصل الأول **ماهية تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد ومبدأ إستقلالها**	٤٦
المبحث الأول : ماهية تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٤٧
المطلب الأول : تعريف تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٤٧
أولاً : الأسباب الدافعة الى تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٤٧
ثانياً: النصوص التشريعية المنظمة لتعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٥٠
المطلب الثاني: التمييز بين تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد والحسابات والحسابات المصرفية الأخرى	٥٧
أولاً : الحساب المصرفي الجماعي (الحساب المشترك)	٥٧
ثانياً : حسابات العمليات المصرفية فيما بين البنوك	٦٧
المبحث الثاني : ماهية مبدأ إستقلال تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٦٩
المطلب الأول : الآثار القانونية المترتبة على مبدأ إستقلال تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٧٠
أولاً : أثر الافلاس في حالة إستقلال تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٧٠

ثانياً : أثر الحجز في حالة إستقلال تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٧٤
المطلب الثاني : وسائل تلافي آثار مبدأ إستقلال تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد	٨٠
أولاً : الإتفاق على دمج الحسابات	٨١
ثانياً : الإتفاق على وقوع المقاصة بين أرصدة الحسابات.....	٨٦
ثالثاً : الإتفاق على رهن أحد الحسابات	٨٨
الفصل الثاني **مدى إلتزام البنك في المحافظة على سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد**	٩١
المبحث الأول : ماهية سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد	٩٢
المطلب الأول : المقصود بسرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد	٩٢
المطلب الثاني : نطاق سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد	١٠٠
أولاً: نطاق سرية الحسابات المصرفية بالنسبة للمعلومات التي تشملها السرية	١٠١
ثانياً : نطاق سرية الحسابات المصرفية بالنسبة للأشخاص الملتزمين بسرية الحسابات المصرفية	١٠٢
ثالثاً : الحالات التي يباح فيها الإفشاء عن سرية الحسابات المصرفية	١٠٨
المبحث الثاني : مسؤولية البنك عن الإخلال بإلتزامه في المحافظة على سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد	١٢٣
المطلب الأول : المسؤولية المدنية للبنك عن إخلاله بإلتزامه في المحافظة على سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد	١٢٤
أولاً : المسؤولية العقدية	١٢٥
ثانياً : المسؤولية التقصيرية	١٣٠
المطلب الثاني : المسؤولية الجنائية للبنك عن إخلاله بإلتزامه في المحافظة على سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد	١٣٨
أولاً: أركان جريمة إفشاء سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد.....	١٤٠
ثانياً : العقوبة المقررة لجريمة إفشاء سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد..	١٤٤
الخاتمة	١٤٧
قائمة المصادر والمراجع	١٥٤
قائمة المحتويات	١٦٦

Trop petit résumé

L'étude ont porté sur le sujet de la réglementation juridique de plusieurs comptes bancaires pour un seul client, nous avons élaboré le plan de la recherche séquentiellement à partir de la section primaire que nous l'avons divisée en deux sections, nous avons abordé dans la première sous-section de ce que les comptes bancaires, tandis que nous avons abordé dans la seconde sous-section les règles générales régissant les comptes bancaires.

Pour le premier chapitre, intitulé quelles sont plusieurs comptes bancaires pour un client unique et le principe de l'indépendance, nous avons l'a divisé en deux sections chacune a deux sous-sections. Pour la première section, nous avons expliqué que signifie plusieurs comptes bancaires et cela à travers la définition des comptes bancaires multiples pour un client dans la première sous-section , dans la seconde sous-section, nous avons essayé de faire la distinction entre plusieurs comptes bancaires pour un seul client et les autres comptes bancaires similaires, ensuite, nous avons abordé dans la deuxième section, intitulé ce que le principe de l'indépendance de plusieurs comptes bancaires pour un seul client, aux effets juridiques résultants du principe de l'indépendance de plusieurs comptes bancaires pour un seul client un dans la première sous-section, ensuit, nous avons traité les moyens de l'éviter les effets du principe de l'indépendance de plusieurs comptes bancaires pour un seul client à la deuxième sous-section..

Après avoir terminé le passez-en-revue du premier chapitre, nous avons abordé au deuxième chapitre l'ampleur de l'engagement de la Banque dans le maintien de la confidentialité des comptes bancaires multiples pour un seul client à travers deux sections, chacune a été divisée en deux sous-sections. Nous avons abordé dans la première sous-section de ce que la confidentialité des comptes bancaires multiples pour un seul client dont on a étudié le savoir ce qui signifie la confidentialité des comptes bancaires multiples pour un seul client dans la première sous-section, puis nous avons passé en revue la portée de la confidentialité des comptes bancaires multiples pour un seul client dans la deuxième sous-section.

Pour la seconde section, nous avons, à partir de laquelle, démarré à parler de la responsabilité de la banque pour le manquement à son obligation de respecter la confidentialité des comptes bancaires multiples à un seul client, cette responsabilité se divise à une responsabilité civile et celle pénale, ce qui nous a amenés à étudier chaque responsabilité à part, où nous avons traité dans la première sous-section la responsabilité civile de la banque pour manquement à son obligation de respecter la confidentialité des comptes bancaires multiples pour un seul client, puis nous avons porté sur la responsabilité pénale de la banque dans la deuxième sous-section.

Université de Caire
Faculté de Droits
Section du Droit commercial

La réglementation juridique des comptes bancaires multiples d'un seul client

Une Thèse présentée pour obtenir la maîtrise en droit commercial

Préparée par le chercheur

Tamer Rateb Tawfiq Moustafa

La comité de débat et d'évaluation de thèse

Prof.Dr/ Nagy abd Al-Moemen **président**

Professeur et président de section de droit commercial et maritime – faculté de droits – université d'Ain Chams.

Prof . Dr/ Samy Abd El-Baqy Abo Saleh **superviseur**

Professeur et président de section de droit commercial et maritime – faculté de droits- université du Caire.

Prof.Dr/ Ahmed Farouk Al-Wishhy **membre**

Professeur de droit commercial et président de section l'étude juridique en anglais – faculté de droits – université du Caire.

المستخلص

تناولت الدراسة موضوع التنظيم القانوني لتعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد،حيث قمنا بوضع خطة البحث بشكل متسلسل بدءً بالمبحث التمهيدي والذي قمنا بتقسيمه إلى مطلبين، تناولنا في المطلب الأول ماهية الحسابات المصرفية،أما المطلب الثاني فقد تطرقنا به إلى القواعد العامة التي تحكم الحسابات المصرفية.

أما بالنسبة للفصل الأول والذي كان بعنوان ماهية تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد ومبدأ إستقلالها فقد قمنا بتقسيمه إلى مبحثين وفي كل مبحث مطلبين، فبالنسبة للمبحث الأول فإننا قد بينا من خلاله ماهية تعدد الحسابات المصرفية وذلك من خلال تناولنا لتعريف الحسابات المصرفية المتعدد لعميل واحد في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني فقد حاولنا التمييز بين تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد وغيره من الحسابات المصرفية الأخرى المشابهة، وبعد ذلك قد تعرضنا في المبحث الثاني والذي كان بعنوان ماهية مبدأ إستقلال تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد، إلى الآثار القانونية المترتبة على مبدأ إستقلال تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد في المطلب الأول، وبعدها تناولنا وسائل تلافي آثار مبدأ إستقلال تعدد الحسابات المصرفية لعميل واحد في المطلب الثاني.

وبعد أن إنتهينا من إستعراض الفصل الأول، فإننا قد قمنا في الفصل الثاني بدراسة مدى إلتزام البنك في المحافظة على سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد من خلال مبحثين، حيث تم تقسيم كل مبحث لمطلبين. تناولنا في المبحث الأول ماهية سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد والذي تدارسنا من خلاله إلى معرفة ما هو المقصود بسرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد في المطلب الأول وبعدها إستعرضنا نطاق سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد في المطلب الثاني.

أما بالنسبة للمبحث الثاني فقد تطرقنا من خلاله للحديث عن مسؤولية البنك عن الإخلال بإلتزامه في المحافظة على سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد،حيث تنقسم هذه المسؤولية إلى مسؤولية مدنية ومسؤولية جنائية،الأمر الذي دفعنا إلى دراسة كل مسؤولية على حدة،حيث تناولنا في المطلب الأول المسؤولية المدنية للبنك عن إخلاله بإلتزامه في المحافظة على سرية الحسابات المصرفية المتعددة لعميل واحد، وبعدها تعرضنا إلى المسؤولية الجنائية للبنك في المطلب الثاني.

T05-01795